@ 121 @ ناراً . وذكر عن علماء المالِكية أنهم خصّصوا بذلك النهي عن الاحراق بالنار ، وعن أن يُعذب أحد بعذاب ا . ثم ذكر عن إبراهيم النخعي : أنه كره أن تحرق العقرب بالنار ، وقال : هو مثله . وأجاب عن ذلك بأنه يحتمل أنه لم يبلغه الخبر المذكور . ثم ذكر حديث عبد ا بن مسعود الثابت في الصحيحين قال : كنا مع النّبي صلى ا عليه وسلم في غار ، وقد أنزلت عليه { وَالْمُرْسَلاتِ عُرْفاً } فنحن نأخذها من فيه رطبة ، إذ خرجَتْ علينا حية فقال (اقْتُلُوهَا) ، فابتدرناها لِنَقْتُلَهَا ، فسبقَتْنَا . فقال رسول ا صلى ا عليه وسلم (وقاها ا شرّكم كما وقاكُم شرّها) فلم يضرم ناراً ، ولا احتمال في قتلها ، وأجاب هو عن ذلك ، بأنه يحتمل أنه لم يجد ناراً في ذلك الوقت ، أو لم يكن الجحر بهيئة ينتفع بالنار هناك ، مع ضرر الدخان وعدم وصوله إلى الحية . ثم ذكر أن الأمر بقتل الحيات من الإرشاد إلى دفع المضرة المخرفة من الحيات ثم ذكر أن الأمر بقتل الحيات عام في جميع أنواعها إن كانت غير حيات البيوت ، ثم ذكر فيما خرجه أبو داود من حديث عبد ا بن مسعود : (اقتلوا الحيات كلهن ، فمن خاف ثأرهن فليس مني) ثم ذكر أن حيات البيوت لا تقتل حتى تؤذن ثلاثة أيام . لحديث : (إن بالمدينة جناً قد أسلموا ، فإذا رأيتم منهم شيئاً فآذنوه ثلاثة أيام) ثم ذكر أن بعض العلماء خص ذلك بالمدينة دون غيرها . لحديث : (إن بالمدينة جنا قد أسلموا) . قالوا : ولا نعلم هل أسلم من جن غير المدينة أحداً ولا . قاله ابن نافع . ثم ذكر عن مالك النهي عن قتل جنان البيوت في جميع البلاد . ثم قال : وهو الصحيح . لأن ا عزّ وجل قال : { وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَراً مّنَ الْجِنّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْءَانَ } . وفي صحيح مسلم عن عبد ا بن مسعود عن النّبي صلى ا عليه وسلم قال : (أتاني داعي الجن فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن وفيه سألوه الزاد وكانوا من جن الجزيرة) وسيأتي بكماله في سورة (الجن) إن شاء ا تعالى . وإذا ثبت هذا فلا يقتل شيء منها حتى يخرج عليه وينذر ، على ما يأتي بيانه إن شاء ا . .

(ثم قال) : روى الأئمة عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة : أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته ، قال : فوجدته يصلي فجلست أنتظره حتى يقضي صلاته ، فسمعت تحريكاً في عراجين ناحية البيت ، فالتفت فإذا حية فوثبت لأقتلها فأشار إلَي أن أجلس فجلست ، فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار فقال : أترى هذا البيت ؟ فقلت نعم . قال : كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس ، قال : فخرجنا مع رسول ا صلى ا عليه وسلم إلى الخندق ، فكان ذلك الفتى يستأذن رسول ا صلى ا عليه وسلم بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله ، فاستأذنه يوماً